

المقرر IG 17/15: "خطة عمل لحماية التركيزات الحيوية المرجانية والجيرية في البحر المتوسط"

إن الاجتماع الخامس عشر للأطراف المتعاقدة،
/ذ يشير إلى المادة 11 من البروتوكول المعني بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط،
المشار إليه هنا بالبروتوكول، بشأن التدابير الوطنية لحماية الأنواع وصيانتها؛
/ذ يشير إلى المادة 12 من البروتوكول بشأن التدابير التعاونية لحماية الأنواع وصيانتها ولا سيما الفقرة 3 بشأن صياغة وتنفيذ خطط عمل لصيانتها واستعادتها؛
/ذ يشير أيضاً إلى التوصية التي اعتمدها الاجتماع الرابع عشر للأطراف المتعاقدة (بورتوروز، تشرين الثاني/نوفمبر 2005) لصياغة برنامج عمل بشأن حماية التركيزات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر المتوسط؛
/ذ يلاحظ مع التقدير العمل الذي أنجزه اجتماع فريق الخبراء المخصص للبحر المتوسط، المعقود في تباركا (تونس) في أيار/مايو 2006 لصياغة برنامج العمل بشأن حماية التركيزات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر المتوسط؛
/ذ يؤكد الطلب من الاجتماع الثامن لجهات الاتصال الوطنية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة (باليرمو، حزيران/يونيو 2007) لوضع خطة عمل محددة لحماية التركيزات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر المتوسط والتي تتميز عن خطة العمل لصيانة الأعشاب البحرية؛
يقع مراراً وتكراراً "خطة عمل لحماية التركيزات الحيوية المرجانية والجيرية الأخرى في البحر المتوسط" كما وردت في المرفق بهذا المقرر؛
يطلب إلى الأطراف المتعاقدة أن تتخذ التدابير الضرورية لتنفيذ خطة العمل هذه في إطار الحدود الزمنية الواردة في الجدول الزمني للتنفيذ وتقديم تقرير عن تنفيذها طبقاً لدورة وشكل نظام الإبلاغ لخطة عمل البحر المتوسط.

